

الفتاوى الثلاثية للشيخ ابن عثيمين 1

محمد بن صالح العثيمين

محمد المسعودي كيف يكون نفس بسورة الاخلاص والمعوذتين عند النوم؟ هل هو بعد قراءة كل سورة او بعد قراءة الجميع؟ الحديث المحتمل هذا وهذا. والامر هذا واسع هذا محمد حماد الفقير. نعم. يقول شخص - 00:00:00

في ذراعه وشم وتاب الى الله من ذلك فهل نزول فهل يزال ما فيها الف لا تزال هذا الوشم بالنار ام يتركه اذا كان لا ضرر عليه فيه فليزله كان فيها ضرر - 00:00:16

بحيث يشوه المكان اليس عليه شيء لان الذي فعله غيره فيما يظهر لنا انه انه يفعل الانسان وهو صغير اما اذا كان هو الذي فعله فيزيل على كل حال والفرق انه في السورة الاولى - 00:00:35

كالمكره وفي الثانية اذا كان هو الذي صنع بنفسه يكون هو الذي وضع اختبارا. يقول رجل سافر من القصيم الى جدة لمهمة العمل لمدة يوم او يومين او اسبوع ونوى قبل السفن انه ما تنتهي العمل - 00:00:50

سيؤدي العمرة اه السؤال من اين يحرم ومتى يحرم يحرم من اول ميقات نمر به فان كان في الطائرة فمهله اذا هذا ذا الحليفة يعني ابي اري علي فاذا قضى شغله من جدة رجع الى ذي الحليفة واحى منها - 00:01:04

وان كان عن طريق الطائف فمهله قرن المناسة يعني السيف فهمت؟ نعم ما دام عازما على العمرة فهذا حكم سواء يبقى في جدة اسبوع او شهر وايضا ينبغي له ان ينوي العمرة من اصل من من حين خرج من بيته - 00:01:28

ثم يؤديها ويرجع الى شغله في جدة حتى ينشأ السفر للعمرة والمسافة ثلاث ساعات يرسل الى مكة يطلع لمكة ويؤدي العمرة ويرجع لكن هذا من تثبیت الشيطان الشيطان يثبت الناس يقول رح اقضي - 00:01:48

حاجتك بجدة ثم احرم منها هذا غلط ما دام عازم على العمرة فليجعلها هي الاصل ويجعل الشغل تبعا بصروا الناس بهذا جزاهم الله خير هذا ايمن الحميدي ايمن الحميدي نعم - 00:02:04

يقول رجل عليه كفارة يمين هل له ان يطعم خمسة مساكين ويكسو خمسة اخرين وهل لمن دخل في الصيام اي صام كفارة اليمين ان يقطعه ويطعمه اما الاول فلا يجزى - 00:02:21

لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد فاما ان يطعم واما ان يكسي واما الثاني وهو الذي شرع في الصيام عاجزا عن الاطعام ثم قدر عليه في اثناء الصيام - 00:02:38

فقد ذكر العلماء رحمهم الله انه يجوز ان ينتقل الى الاطعام لانه انتقال من المفصول الى الافضل ومثله جائز واستدلوا بالرجل الذي نذر ان يصلي ببيت المقدس فقال له النبي صلى الله عليه وسلم صلي ها هنا - 00:02:51

يعني في مكة هذا فهد ابن حمد الحرب شخص شك في الطواف او السعي هل هو هل اتى بخمسة اشواق ام بستة هذا ما تم ما تم سعيه ولا ولا طواف - 00:03:09

لان الست ما يكفي لعل السؤال ستة او سبعة ماذا تقول يا فهد ايش في اثناء الطواف ايه طيب اذا شك الانسان في اثناء الطواف هل طاف خمسة او ستة - 00:03:24

فان ترجح عنده شيء فليعمل به سواء الخمسة او الستة وان لم يترجح فليبني على اليقين وهو الاقل ستة او خمسة كم يجعلها؟ خمسة هل يبني على اليقين او وكذلك هل يجوز - 00:03:39

الفصل الطويل طلال الطواف او السعي كأن يصلي التراويح ثم يعود فيكمل الطواف السعي. الجواب لا. لا يفصل بين اجزاء الطواف

والسعي بالتراويح لان التراويح نافلة اما صلاة الفريضة فنعم - [00:03:54](#)

اذا اقيمت صلاة الفريضة وهو في اثناء الطواف والسعي فليصل الفريضة ولكن اذا صلى الفريضة واراد ان يكمل فمن اين يبدأ قال بعض اهل العلم يبدأ من الركن يعني من الحجر الاسود ولو كان في اثناء الطواف في اثناء الشوق - [00:04:11](#)

والصحيح انه يبدأ من حيث وقف لان ما مضى من الشوط قد تم على وجه صحيح فلا يمكن ان نبطله باي طريق باي دليل بكري البشير اين هو؟ ارفع يدك حتى اراك - [00:04:29](#)

كيف نجمع بين بين هاء حديث النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين وان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر - [00:04:44](#)

نجمع بينهما لان المنهي عنه هي الصلاة التي ليس لها سبب اما التي لها سبب فانه لا نهى عنه كل صلاة لها سبب فانه ليس لها نهى ما فهمتش اجب - [00:04:58](#)

فهمت كل صلاة لها سبب ليس عنها نهى وهذا محمد الصالح المسعودي يقول القاعدة اذا وجد الى الشمال بطل الاستدلال هل هي على اطلاقها وهل يجوز لكل احد ان يبطل الاستدلال بالنصوص لاي احتمال يطرأ على ذهنه. بينوا لنا هذا بيانا شافيا - [00:05:13](#)

بيناه لك فيما مر علينا في النونية وقلنا لاحتمالات العقلية لا تستعمل في الاستدلالات الشرعية وهذا فؤاد الجهني يقول لو لو اخرج الرجل زوجته من بيتها فهل لو ارادت العمل - [00:05:32](#)

او السفر يجب عليها استئذانه وكذا الصوم لماذا اخرجها اذا كان اخرجها اي شيء طلاق ولا ايش لماذا طيب ينظر من المخطئ اذا كانت المخطئ للمرأة فهي كالموجودة في البيت اذا كان هو المخطئ - [00:05:49](#)

فليس له حق ما هو ما وجهه وهو السائل فؤاد يحيى؟ فؤاد يحيى هاشم ما وجه اشتراء من قال بلزوم الموالاة في جمع التقديم بين الصلاتين وعدم لزومها في جمع التأخير - [00:06:10](#)

ليس هناك دليل بين لكن ربما يستدلون بفعل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في مزدلفة فانه لما وصل الى المزدلفة بعد صلاة بعد دخول وقت العشاء صلى المغرب ثم - [00:06:25](#)

اناخ كل انسان بغيره في منزله ثم اقام فصلى العشاء واما اشتراط الموالاة في في جمع التقديم فقالوا لان الجمع يقتضي الظمط يعني جمع صلاتين بعضهم بعضهما الى بعض وهذا لا يكون مع مع - [00:06:39](#)

مع التباعد. اما شيخ الاسلام ابن تيمية فيقول لا في جمع التقديم ولا في جمع التقييم. وان استباحة الجمع يعني ان الوقت ان الوقتين صارا اسمع يا فؤاد ترى ايش - [00:06:54](#)

ايش تارة وقتا واحدا اصلي في اول وقت او في اخره او في وسطه مفرقا وموالي هل من جلس لي شاعر بتدش بعض المنكرات تشرب الخمر على الموائد والزنا واللواط - [00:07:10](#)

يعد داخلا في قوله تعالى انكم اذا مثله وهل من مكث باماكن عام كمستشفى منجزات التي بها بعض المنكرات سواء اكانت عارضة كشف وجه المرأة ولبسها البنطلون ام دائمة كالصورة المعلقة؟ يكون داخل في الاية - [00:07:24](#)

هذا اذا اولاً في مسألة الاولى لا شك انه يعتبر مثله في الحكم لانهم شاهد لهم بس انه كأنه من ورأي ووراء برجه والثاني اذا كان مروره بالمستشفى لحاجته فلا بأس - [00:07:46](#)

نعم بعض الناس والنساء والحدائق لا يوجد بعضهم ان يمنع الانسان اي نعم نعم المنتزهات اذا كان فيها منكرات لا تقربها يحيى ابراهيم خليل يوجد اسماء مشتركة بين الذكور والاناث هل يجوز التسمية بها - [00:08:05](#)

ومنها ولا ورزان ورزان ايش رسالة اسم رجل وامرأة معروف انه يطلق على النساء افيدونا ولا ايضا للنساء ما سمعنا انها للرجال وعلى هذا فلا يجوز لرجل ان يتسمى بها - [00:08:31](#)

نعم المشتركة لا بأس لانه يعينها كلمة ابن او بنت ما مدى صحته؟ قول بعض الناس ان تقطيع النساء المذكورات في سورة يوسف ايديهن هو الاثر الذي في ايدينا في اليمنى - [00:08:50](#)

على شكل ثمنطعش وفي اليسرى على شكل واحد وثمانين ولا شي نعم اه فمجموعهما عدد اسماء الله الحسنى ما شاء الله والفرق

بينهما عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:05](#)

لا يحصل لحد هذي من خلقة الله عز وجل لا ولا موت كان يجي ما هي بمثل الناس هذا يقول نجيب ابن عبد الله ما حكم قول الرجل

لاخيه يسارك يمين - [00:09:21](#)

اذا هو لم يستطع ان يعطيه شيئا بيده اليمنى فيعطيه بيده اليسرى ويقول له يسارك يسارك ما تنسأك ما فشناك؟ ما فشناك ونحن نعلم

ان انه لا يوجد احد يساره يمين - [00:09:37](#)

الا الله عز وجل وعلى كل حال هذي حسب نية القائل نجيب اذا قال يسارك يمين بمعنى انها تكون عوضا عن اليمين عند العكس فلا

بأس ولا اظن احدا يريد ان يشبه المخلوق بالخالق بهذه المسألة - [00:09:53](#)

واما يسارك ما فانا ما اعرف وش معناها وش العادة هذي اذا واحد مثلا اعطى واحد النساء ايه نعم لان لا يأخذ الاخر من نفسه يقول

ايه يعني البخ يقول هذا الاخر ايه - [00:10:09](#)

ما سمعناها ما هي بموجودة في مجتمعنا هنا لكن لا اظن ان الرجل يقصد آآ التشبيه بالله عز وجل اي نعم. وهذا يقول خارج الفجر

موجود ولا موجود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى

يلعقها او يلعقها - [00:10:29](#)

او يلعقه اها ايش السؤال هل يمكن ان يؤخذ من هذا الحديث انهم على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كانوا يكتفون بالمسح عن

الغسل يمكن يمكن يؤخذ منه ولكن احيانا لابد من الغسل - [00:10:54](#)

لو كان الدهن كثيرا لابد ان يغسل الانسان يده يقول بعض خطباء المساجد يخطب في فضائل ابي بكر خطبة كاملة ويدعو

للصحابة على صيغة الاجمال واذا نظرنا في معاملة النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:11:09](#)

والصحابة وجدنا ان لابي بكر وعمر ميزة على غيرهما وانهم لا يفرقون بينهما او بينهم الا عند التفضيل لا شك بفضل ابي بكر على عمر

وش الاشكال يدعى له بالجمال مع الصحابة وفوق الصحابة ان شاء الله - [00:11:25](#)

يعني كونه يخاطب خطبة كاملة بهم؟ اي نعم يخطب الخطبة كاملة في فضل عمر تفضل يا ابو بكر. سيرة الرسول صلى الله عليه

وسلم. والصحابة انهم يخصون ابو بكر وعمر - [00:11:55](#)

هذا بارك الله فيك اذا اردت اني اتكلم على تاريخ حياة ابي بكر افرده بخطبة ولا مانع يمكن يجي وقت ثاني يفرد عمر بالخطبة ووقت

ثالث يفرد عثمان وقت رابع يفرد علي - [00:12:11](#)

على بعض الناس لا لا لا وهذا يا عبد الرحمن جمعة ها شكوى؟ لا ما شك يقول على المذهب المالكي يرى المالكية تأيد التحريم ها

تعبد تعبد التحريم بين المرأة وزوجها اذا نكح في العدة - [00:12:27](#)

سواء كانت العقل سواء كانت العقل وقعت في العدة والدخول والدخول بعدها او الدخول في العدة في هذه المسألة حكى

بعضهم نحو من ثلاثين سورة فما مستند قولهم هذا وصحته - [00:12:57](#)

هذه مسألة ترجع الى اجتهاد الحاكم من المعلوم ان خطبة المرأة العدة حرام الا على زوج تباح له فهت فاذا خطبها من العدة فمن

العلماء من يرى منعه منها تعزيرا - [00:13:19](#)

تعزيرا له ويحرم عليها تحديما مؤبدا وهذا يرجع للحاكم اذا رأى ان يمنعه منها منعاً باتاً فلا بأس اما شرعا فلا انه اذا خطبها بالعدة

حرم عليه ذلك لكن اذا انتهت العدة - [00:13:37](#)

ما هو كغيره من الخطاب قادر على هذا ايش؟ ما يتعلق بلى تعلق الان المذهب المالكية كما حكيت لا ادري عنه انها لا تحل له تحرم

تحريم مؤبد - [00:13:56](#)